

Distr.: General
31 July 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون
البند ٦٥ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*
تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

تقرير الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح

موجز

يقدم هذا التقرير إلى الجمعية العامة عملاً بقرارها ١٤٧/٦٨ المتعلق بحقوق الطفل، والذي طُلب فيه إلى الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح تقديم تقرير إلى الجمعية العامة عن الأنشطة المضطلع بها تنفيذاً لولايتها وعن التقدم المحرز في النهوض ببرنامج العمل المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح.

ويغطي هذا التقرير الفترة الممتدة من آب/أغسطس ٢٠١٣ إلى تموز/يوليه ٢٠١٤. ويتناول الاتجاهات السائدة، ومسائل مختارة مثيرة للاهتمام، وما أُحرز من تقدم على مدى السنة الماضية على كل من الصعيدين السياساتي والتنفيذي، بما في ذلك في مجال تعميم مراعاة مسائل حماية الطفل في منظومة الأمم المتحدة.

ويقدم التقرير أيضاً معلومات عن الزيارات الميدانية للممثلة الخاصة، وعملها مع المنظمات الإقليمية والشركاء الدوليين، وحوارها مع الأطراف في النزاعات. ويعرض عدداً من التحديات والأولويات الواردة في برنامجها، ويقدم في الختام مجموعة من التوصيات من أجل تعزيز حماية الأطفال المتضررين من النزاعات.

* A/69/150.



الرجاء إعادة استعمال الورق

290814 290814 14-58528 (A)



أولا - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة في قرارها ١٤٧/٦٨ إلى الممثلة الخاصة أن تقدم تقريراً عن الأنشطة المضطلع بها تنفيذاً لولايتها، يتضمن معلومات عن الزيارات الميدانية وعن التقدم المحرز والتحديات المصادفة في النهوض ببرنامج العمل المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح. ويسلط هذا التقرير الضوء على التقدم المحرز على مدى السنة الماضية، ويبرز الأولويات التي ينبغي مراعاتها فوراً، وكذلك رؤية بعيدة المدى، من أجل النهوض ببرنامج العمل المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح بالتعاون مع الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني.

ثانياً - اتجاهات العمل والتحديات في برنامج العمل المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح

٢ - منذ أن أنشأت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٧٧/٥١، ولاية الممثل الخاص ومحنة الأطفال تساعد المجتمع الدولي على رص صفوفه من أجل إنهاء الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في النزاع المسلح ومنع وقوعها. فمن خلال تعزيز التنسيق بين الجهات الفاعلة المعنية بحماية الطفل داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، أُحرز بعض التقدم على المستويين المعيارى والسياسي. ويسلط هذا التقرير الضوء على المبادرات الجديدة الهامة التي أُنجزت والالتزامات التي جُددت خلال الفترة قيد الاستعراض، في سبيل تحسين رفاه الأطفال الذين يعيشون في أحلك الظروف.

٣ - وعلى الرغم من العمل المستمر والتقدم المحرز، فإن حالة الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة في جميع أنحاء العالم لا تزال مبعث قلق بالغ. وفي التقرير السابق المقدم إلى الجمعية العامة، أبرزت الممثلة الخاصة الأزمات الثلاث التي ميزت الفترة المشمولة بالتقرير. فقد شهدت الأشهر الاثنا عشر الماضية تصعيداً للنزاع الدائر في عدد متزايد من البلدان/المناطق والحالات، من بينها جمهورية أفريقيا الوسطى والجمهورية العربية السورية وجنوب السودان والعراق ونيجيريا، ومؤخراً في دولة فلسطين وليبيا. وقد ازداد أيضاً عدم الاستقرار في عدة حالات أخرى.

٤ - وحين كتابة هذا التقرير، تدهورت الأوضاع في دولة فلسطين وفي إسرائيل وكذلك في العراق وليبيا بشكل كبير، في حين ظل مستوى النزاع الدائر في جنوب السودان مفرعاً. ويجب محاسبة جميع الأطراف عن الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال والانتهاكات التي كان لها تأثير شديد على حياتهم، بما في ذلك الهجمات على المدارس والمستشفيات والموظفين

المشمولين بالحماية. ولا مجال لقبول عدد الضحايا المدنيين المتزايد في غزة، الذين كان ربعهم على الأقل من الأطفال. وفي العراق، بدأ التصعيد الأخير في أعمال العنف والقتال بين الحكومة والجماعات المسلحة يتسبب في وقوع خسائر كبيرة في أرواح المدنيين. للأسف أن ذلك يقترن بمؤشرات تدل على أن الأطفال تجنّدهم وتستخدمهم جميع الأطراف في النزاعات.

٥ - ويُحرم الأطفال من أبسط حقوقهم الأساسية في كثير من الحالات. وهم يشهدون فظائع ارتكبت بل ويُجبرون أحياناً على ارتكابها. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أسفرت الهجمات ضد المدنيين وأثناء أعمال القتال في المناطق المأهولة بالسكان عن ارتفاع حاد في حالات قتل وتشويه الأطفال الموثقة في العديد من المواضع. ويُقتل الأطفال جراء القصف الجوي بالبراميل المتفجرة أو الصواريخ، أو في هجمات تُشن بأجهزة متفجرة يدوية الصنع متطورة على نحو متزايد، أو يُطلق عليهم الرصاص وهم في طريقهم إلى المدرسة.

٦ - أما سبل الحصول على التعليم والرعاية الصحية أثناء النزاعات فهي مصدر قلق متزايد. وفي السنوات الأخيرة، ازداد إدراك المجتمع الدولي لتأثير الهجمات التي تُشن على المدارس والمستشفيات واستخدام المدارس لأغراض عسكرية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تعززت أنشطة رصد تلك الانتهاكات والإبلاغ عنها والتصدي لها بفضل زيادة أنشطة الدعوة ووضع استراتيجيات عملية لمنع وإنهاء هذه الممارسات من قبل أطراف النزاعات. وتمثل المذكرة التوجيهية المعنونة "حماية المدارس والمستشفيات: إنهاء الاعتداءات على التعليم والرعاية الصحية"، التي أطلقتها الممثلة الخاصة بالاشتراك مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمة الصحة العالمية، ومشروع مبادئ لوسنر التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام العسكري أثناء النزاع المسلح، مبادرتين جديرتين بالذكر في هذا الصدد. ومع ذلك، يجب عمل المزيد للتخفيف من الآثار المدمرة للزيادة مقلقة في الهجمات التي تُشن على المرافق التعليمية والطبية.

٧ - ويجب القيام بالدعوة لحماية المدارس والتوعية بضرورة الالتزام بالقانون الإنساني الدولي في أوقات السلم ولكنها تصبح أكثر إلحاحاً خلال أوقات النزاع. وكثيراً ما تتسبب العملية المرهقة المتمثلة في إعادة بناء المدارس وإعادة ثقة المجتمع المحلي بسلامته في ترك الأطفال بدون تعليم لشهور أو سنوات. وخلال أي نزاع يدور في الوقت الحالي، مثل النزاع في الجمهورية العربية السورية، أصبح هذا أحد مصادر الانشغال الرئيسية. وتحاول الأمم المتحدة وشركاؤها تحسين الوضع من خلال حملة "لا لضياء أي جيل".

٨ - ولقد غدت الجماعات المتطرفة ذات الدوافع الأيديولوجية تكتسب مكانة بارزة في عدد من حالات النزاع، من بينها الجمهورية العربية السورية والعراق ونيجيريا. وتشكل مثل هذه الحروب التي تُشن بدوافع أيديولوجية خطراً آخر يهدد رفاه الأطفال، وغالباً ما تؤدي إلى تزايد أعمال القتل العشوائي للمدنيين وتشويههم، والهجمات التي تستهدف المرافق المدرسية، وأعمال العنف الجنسي. وفي كثير من الحالات، يضطر الأطفال للمشاركة في النزاع من خلال التلقين الأيديولوجي أو يصبحون هم أنفسهم، عكس ذلك، هدفاً لهجمات على أيدي هذه الجماعات باسم الأيديولوجيا. وفي أجزاء الجمهورية العربية السورية التي تسيطر عليها الجماعات المتطرفة، مثل الدولة الإسلامية، توقفت جميع الأنشطة التعليمية العادية. وفي مثل هذه المناطق، يخضع الأطفال على نحو متزايد للتعليم الأيديولوجي المتطرف الذي يحرض على العنف، أو يمنعون من الحصول على التعليم بسبب جنسهم أو سمات شخصية أخرى. وفي نيجيريا، يشكل اختطاف أكثر من ٢٥٠ تلميذة وقتل بنين وبنات على أيدي تنظيم بوكو حرام في هجمات شنها على المدارس، مثالين مأساويين على الكيفية التي تستهدف بها الجماعات المسلحة الراديكالية المتطرفة الأطفال.

٩ - ويطرح تطرف الجماعات المسلحة عدداً من التحديات. وكثيراً ما ينظر إلى التدابير والاستراتيجيات الرامية إلى التصدي لهذه التحديات الجديدة، بما في ذلك استراتيجيات مكافحة الإرهاب، من خلال منظار أمني، مما يمكن أن يكون له عواقب مقلقة على الأطفال. وبالنظر إلى المفاهيم المتغيرة لوضع المقاتلين في إطار مكافحة الإرهاب، فإن الأطفال المجندين والمستخدمين من قبل الجماعات المسلحة المتطرفة لم يعد يُنظر إليهم في المقام الأول كضحايا النزاعات المسلحة فحسب، ولكن قد يُعتبرون أيضاً جناة. وهذا الخلط يؤدي في كثير من الأحيان إلى احتجاز الأطفال المتهمين بالتعاون مع جماعة مسلحة، مما يزيد من تعقيد مهمة التصدي لمجموعة متنوعة من الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح. وبالنظر إلى أن العديد من استراتيجيات مكافحة الإرهاب تنطوي عادة على الحرمان الطويل الأجل من الحرية والحبس الانفرادي أحياناً للأفراد الضالعين في الأنشطة الإرهابية المتصورة أو الفعلية، فإن ما يترتب من آثار على الأطفال في مثل هذه الظروف يشكل مصدر قلق بالغ ومتزايد.

١٠ - ولا تزال أعمال العنف الجنسي تُرتكب وتؤثر بشكل كبير في الفتيات والفتيان في حالات النزاع. وظل العنف الجنسي ضد الأطفال لا يُبلغ عنه بدرجة وافية منذ فترة طويلة نتيجة الوصم بالعار في المجتمع والمصاعب الهيكلية، بما فيها قلة سبل وصول الضحايا إلى العدالة في كثير من الأحيان في البلدان المتضررة من النزاعات. وفي حين ما زال من الصعب

توثيق حوادث الاغتصاب والعنف الجنسي، أصبحت الاتجاهات والأنماط معروفة الآن. فالاغتصاب والعنف الجنسي لا يحدثان إلا في سياق الهجمات على السكان المدنيين بوجه عام ولكنهما يستهدفان أيضاً جماعات أو مجتمعات محددة، بسبب الانتماء العرقي أحياناً. وهذا يشيع حالة من الفوضى في المجتمعات التي يُعثر فيها على الفتيات القاصرات الحوامل نتيجة الاغتصاب ولا يلقى الأطفال الذين يولدون نتيجة اغتصاب القبول في المجتمع دائماً. وفي حين أن معظم مرتكبي العنف الجنسي ضد الأطفال غالباً ما يكونوا معروفين، إلا أنهم يتمتعون بالإفلات من العقاب في معظم الحالات. وما عدم محاسبة الجناة وعدم ملاحقتهم إلا صورة محبطة في هذا الصدد. لذا، يجب أن يظل التصدي للاغتصاب والعنف الجنسي المرتكب ضد الأطفال متعدد الأوجه ويشمل المساعدة الطبية والنفسية والاجتماعية والقانونية. وقد كان النداء العالمي والزخم السياسي الذي تمخض عن مؤتمر القمة العالمي للقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع الذي انعقد في حزيران/يونيه ٢٠١٤، والذي شاركت فيه الممثلة الخاصة، بمثابة إشارة قوية في هذا الصدد.

ثالثاً - الحوار والالتزامات وخطط العمل مع أطراف النزاع

ألف - ”أطفال، لا جنود“: إنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات على أيدي القوات الحكومية

١١ - يوم ٦ آذار/مارس ٢٠١٤، أطلقت الممثلة الخاصة واليونيسيف حملة ”أطفال، لا جنود“ لوضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات على أيدي القوات الحكومية بحلول عام ٢٠١٦. وقد أُطلقت هذه الحملة تحت رعاية حكومة لكسمبرغ، رئيسة الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح.

١٢ - وتضم حملة ”أطفال، لا جنود“ ثمان حكومات ترد قوات الأمن الوطني التابعة لها في مرفقات تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (A/67/845) لمشاركتها في تجنيد الأطفال واستخدامهم. وهي أفغانستان وتشاد وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان والسودان والصومال وميانمار واليمن. وقد أقرت جميع الدول الأعضاء المعنية أهداف هذه الحملة وتعهدت بوقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم على أيدي قواتها الأمنية بحلول عام ٢٠١٦.

١٣ - والهدف من هذه الحملة هو تعزيز التعاون مع الحكومات لضمان حماية الأطفال من التجنيد من جانب القوات المسلحة الوطنية والشرطة الوطنية. والممثلة الخاصة واليونيسيف بصدد حشد الدعم لتسريع التنفيذ الكامل لخطط العمل تلك. وخلال انطلاق الحملة في

آذار/مارس ٢٠١٤، أعرب عدد كبير من الدول الأعضاء عن دعمه للحملة واستعداده لمساعدة الحكومات المعنية في سبيل الامتثال لخطط عملها.

١٤ - وقبل انطلاق الحملة، وقعت القوات المسلحة لستة من الحكومات الثمانية - وهي أفغانستان وتشاد وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان والصومال وميانمار - خطط العمل مع الأمم المتحدة. وعقب انطلاق الحملة، وقعت السلطات اليمنية في أيار/مايو ٢٠١٤ خطة عمل لإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٤، جددت حكومة جنوب السودان التزامها بالتنفيذ الكامل لخطة العمل التي كانت قد وقعتها مع الأمم المتحدة في عام ٢٠١٢، وفي تموز/يوليه، وافقت حكومة أفغانستان رسمياً على خريطة طريق معجلة للامتثال لخطة العمل التي وقعتها في عام ٢٠١١.

١٥ - وساهم إيفاد تشاد جنود لها إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي في تحديد الزخم من أجل التعاون مع الأمم المتحدة للإسراع في تنفيذ خطة العمل التي كانت قد وقعتها في عام ٢٠١١ لإنهاء ومنع تجنيد القصر في الجيش الوطني التشادي. وتعاونت الممثلة الخاصة واليونسف مع السلطات التشادية واعتمدوا جميعاً خريطة طريق تتضمن إجراءات تفصيلية محددة لتحقيق الامتثال لخطة العمل التي تُفذت بالكامل من خلال التعاون المتواصل. ونتيجة لذلك، رُفِع اسم الجيش الوطني التشادي من مرفقات تقرير الأمين العام عن الأطفال والمسلح (A/68/878-S/2014/339). وفي حين لا يزال هناك عدد من المصاعب في ضمان استمرار المكاسب التي تحققت، فإن التقدم الذي أحرزته تشاد لدليل على أنه، بفضل تولي البلد زمام الأمور ووجود أهداف واضحة، يمكن لعملية الخطة العمل بشكل فعال في تعزيز قدرات قوات الأمن الوطنية على احترام حقوق الطفل.

١٦ - وتعد حملة "أطفال، لا جنود" أيضاً بمثابة منتدى للدعوة وحافز لوضع مبادرات وطنية وإقليمية دعماً لبرنامج العمل المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح بوجه أعم. ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية، على سبيل المثال، استُحدثت حملة "لا لمزيد من الأطفال الجنود" ("Plus jamais de Kadogo") لدعم حملة "أطفال، لا جنود" برسائل مؤاتية للجمهور المحلي وتخطب جميع أطراف النزاع. وبالإضافة إلى ذلك، دعم الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والعديد من الدول الأعضاء بشكل استباقي أهداف هذه الحملة. ومن أجل ضمان التقدم الدائم، ستولي الممثلة الخاصة الأولوية أيضاً لتيسير التعاون بين الدول الأعضاء المعنية وتبادل الممارسات الجيدة في ما بينها.

باء - إشراك الجهات الفاعلة من غير الدول

١٧ - يكتسي عمل الجماعات المسلحة غير الحكومية والحوار معها لوضع حد للانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال أهمية أساسية لتنفيذ الولاية المتعلقة بالأطفال والتزاعات المسلحة، وما زال ذلك أولوية طويلة الأمد بالنسبة للممثلة الخاصة. فمنذ إنشاء الولاية، تعاملت الممثلة الخاصة مع الجماعات المسلحة من خلال الحوار والالتزامات الخطية وتوقيع خطط العمل وتنفيذها. وأسفرت تلك الجهود على مر السنين عن نتائج ملموسة. فقد وقعت ثلاث عشرة جهة فاعلة غير حكومية خطط عمل مع الأمم المتحدة، وبالتحديد في جمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان والفلبين وسري لانكا والسودان وكوت ديفوار ونيبال.

١٨ - غير أن الصعوبة المتمثلة في إشراك الجهات الفاعلة المسلحة غير الحكومية آخذة في الازدياد. فمن بين الجهات الـ ٥٩ المذكورة في ما يتعلق بارتكاب انتهاكات جسيمة في مرفقات تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح (A/68/878-S/2014/339)، ٥١ هي جماعة مسلحة غير حكومية. وهذا يدعو إلى تعزيز جهود الأمم المتحدة وشركائها لمعالجة تنامي دور الجهات الفاعلة غير الحكومية في عدد من النزاعات الحالية. وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، تفاعلت الممثلة الخاصة وشركاء الأمم المتحدة مع عدد من الجماعات المسلحة. على هذا النحو، كان العدد المتزايد من التصريحات العلنية والأوامر الصادرة عن قيادة الجماعات المسلحة التي تحظر تجنيد الأطفال واستخدامهم والانتهاكات الخطيرة الأخرى بمثابة أساس لبناء زخم متجدد.

١٩ - ويجري حالياً الحوار والتعهد بالتزامات ملموسة لتوقيع خطط العمل مع الجهات الفاعلة غير الحكومية، بما في ذلك في جمهورية أفريقيا الوسطى والجمهورية العربية السورية وجنوب السودان والسودان والفلبين ومالي وميانمار واليمن. وقد أُحرز مؤخراً بعض التقدم في إقامة حوار مع الحوثيين/أنصار الله في اليمن والائتلاف الوطني السوري، وكذلك مع الجماعات المسلحة التي تعمل في جمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان.

٢٠ - ومن المهم الإقرار مع ذلك بأن الجهات الفاعلة غير الحكومية لا تشكل مجموعة متجانسة وأن التحديات لا تزال قائمة في عدد من الحالات التي تكون فيها مشاركة الأمم المتحدة محدودة أو متوقفة. ومن بين هذه التحديات القيود المفروضة على الوصول إلى المناطق المقصودة، والقناعات الأيديولوجية، بما في ذلك عدم وجود الحافز أو الإرادة السياسية للتعاون مع الأمم المتحدة، وانعدام التسلسل القيادي المنظم وقيادة معروفة الهوية.

٢١ - ويكتسي تحقيق التعاون من جانب الحكومات على القبول بإجراء حوار بين الأمم المتحدة والجماعات المسلحة المدرجة في القوائم أهمية بالغة كما هو الشأن في ضمان أن

تكون الأمم المتحدة قادرة على القيام برصد الالتزامات الموقعة ومتابعتها. وقد سهّل عدد من الحكومات الدعم من البداية عن طريق السماح بأن تحاور الأمم المتحدة الجماعات المسلحة بشأن حماية الطفل. ففي حالة سري لانكا والفلبين وميانمار واليمن، على سبيل المثال، سهّلت الحكومات المعنية الحوار مع جماعات مسلحة معينة وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥). وستواصل الممثلة الخاصة الدعوة إلى تيسير سبل الوصول إلى الجماعات المسلحة غير الحكومية وإشراكها في العمل من خلال استراتيجيات متعددة الأبعاد لضمان حماية الأطفال ورفاههم.

جيم - تحديد المداخل في عمليات الوساطة والسلام

٢٢ - يجب التصدي للانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها الجماعات المسلحة غير الحكومية وغير الحكومية وإشراك الجناة في وضع تدابير ملموسة لوضع حد لهذه الممارسات ومنعها باتباع نهج يتناول كل حالة على حدة. ومن بين استراتيجيات الإشراك المقترحة تعميم الشواغل المتعلقة بحماية الطفل في عمليات الوساطة والسلام. ويمكن إدراج التزامات محددة في التسويات السياسية وترتيبات وقف إطلاق النار واتفاقات السلام وآليات التنفيذ ذات الصلة أن يتيح فرصاً فريدة ومداخل لمجال حماية الطفل.

٢٣ - فعندما تكون هناك فرصة للحوار، ينبغي حمل أطراف النزاع على الالتزام بحماية الأطفال فوراً من جميع الانتهاكات الجسيمة. ومن شأن إدراج تلك الأحكام أن يمهّد الطريق أمام الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل لإنجاز أنشطة الحماية والوقاية ويفتح أبواب الحوار في وجه الأطراف لإنهاء الانتهاكات الجسيمة ومنعها. وفي هذا الصدد، يشكل اتفاق وقف أعمال القتال بين الجماعات المسلحة في جمهورية أفريقيا الوسطى خلال المنتدى الوطني للمصالحة في أفريقيا الوسطى، الذي أُبرم في برازافيل يوم ٢٣ تموز/يوليه، مثالا على كيفية إدراج الموقعين التزامات محددة وصريحة في اتفاقهم وهو خطوة أولى لضمان حماية الأطفال في إطار عملية سياسية أوسع.

٢٤ - ويمكن للتبكير بالنظر في قضايا الأطفال في عمليات صنع السلام أيضاً أن يسهّل تخطيط الموارد وتعبئتها. فعلى سبيل المثال، يرتبط إطلاق سراح الأطفال المرتبطين بالقوات أو الجماعات المسلحة وإعادة إدماجهم ارتباطاً شديداً بالترتيبات الأمنية في عمليات السلام. بل هو أيضاً جزء لا يتجزأ من عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، الأمر الذي يتطلب التركيز بشكل خاص على إدراج أحكام لصالح الأطفال، وخاصة الفتيات. وفي هذا الصدد، تُثني الممثلة الخاصة على الجمعية العامة لاستمرار دعوتها الدول [[الفقرة ٦٣ (ب)]]

والمنظمات الإقليمية لدعم إدراج التزامات من هذا القبيل في اتفاقات السلام (انظر القرار ١٤٧/٦٨). ومع ذلك، كثيراً ما يظل هذا الجانب مغفلاً.

٢٥ - ويمكن لتعميم مراعاة حماية الطفل في عمليات السلام أيضاً أن يمهّد الطريق لوضع تدابير محددة زمنياً لتلبية احتياجات الأطفال المتضررين من النزاع. وحيث توجد خطة عمل سابقة، يمكن لعملية السلام أن تتيح الفرصة لتنشيط الالتزامات وتسريع تنفيذ خطة العمل. وفي ما عدا ذلك، يمكن للحوار بشأن حماية الطفل مع أطراف عملية السلام أن يتيح مدخلاً للجهود الواسطة. وقد يكون الاتفاق على المعايير الدنيا للأطفال، ومنها على سبيل المثال تسريح الجنود الأطفال في وقت مبكر، بمثابة تدبير من تدابير بناء الثقة وبث الاطمئنان. وكان هذا هو الحال في نيبال، حيث كانت المفاوضات على خطة عمل لوضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم في عام ٢٠٠٩ مدخلاً للحوار الشامل على تنفيذ عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، على نحو ما نص عليه اتفاق السلام الشامل لعام ٢٠٠٦.

٢٦ - وواصلت الممثلة الخاصة، في إطار ولايتها، العمل مع الوسطاء والمبعوثين الخاصين والمنظمات الإقليمية لدمج حماية الأطفال في مبادرات صنع السلام على أساس كل حالة على حدة، في محاولة للتأكد من ألا يُغفل جميع أولئك الذين يمكنهم التأثير في أطراف النزاع وبوسعهم الوصول إليهم القضايا المتعلقة بالأطفال المتضررين من النزاع. وهذا يعني ضمناً مد جسور الاتصال مع الممثلين الخاصين والمبعوثين الخاصين وعقد اجتماعات منتظمة معهم للبحث عن سبل للتعاون يعضد بعضها بعضاً.

٢٧ - ومن هذا المنطلق، اتصلت الممثلة الخاصة بالمبعوث الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات العظمى للتأكد من أن تظل قضية الأطفال القضية المركزية في أعماله مع الأطراف المعنية. وبالمثل، ظلت على اتصال وثيق مع الممثل الخاص السابق المشترك بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسورية. وفي ما يتعلق بالنزاع الدائر في جمهورية أفريقيا الوسطى، عملت الممثلة الخاصة مع الوسطاء المعنيين بجهود السلام، مثل ممثلي الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، للدعوة إلى إدراج التزامات محددة. وبخصوص الوضع في اليمن، اتصلت الممثلة الخاصة بالمستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن، وعملت مع ممثلي بلدان مبادرة الخليج لضمان أن تكون مسألة حماية الأطفال، بما في ذلك ما يتعلق بتنفيذ خطة العمل وإعادة الإدماج، ضمن مناقشاتهم ومبادراتهم. وفي الآونة الأخيرة، عملت مع وسطاء الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية لتحديد سبل تعزيز التعاون في سياق محادثات السلام في جنوب السودان.

٢٨ - تُظهر الالتزامات الأخيرة التي استطاعت الممثلة الخاصة الحصول عليها من حكومة جنوب السودان وقوات المعارضة أن انتزاع الالتزامات، في بعض الحالات، من أطراف النزاع في سياق عملية الوساطة لإنهاء الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال إجراءات تكميلية ومتضافرة من قبل مختلف الجهات الفاعلة. وفي هذا الصدد، تعمل الممثلة الخاصة مع عدد من الشركاء لتحديد واستنباط العناصر الرئيسية للتوجيهات التي يمكن استخدامها في عمليات الوساطة، مع المراعاة الواجبة لخصوصيات كل عملية من عمليات الوساطة. وستواصل العمل بشكل وثيق مع الجهات المعنية بالوساطة ومد جسور الاتصال بممثلي الأوساط الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني المتخصصة والوسطاء المتمرسين من الأطراف الثالثة وغيرهم من الممارسين.

رابعاً - إذكاء الوعي بحماية الأطفال على الصعيد العالمي وتعميم مراعاتها

٢٩ - عملت الممثلة الخاصة بنشاط، بصفتها صوتاً أخلاقياً مستقلاً وداعية عالمية إلى حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وقد شملت أنشطتها العديد من المبادرات، من بينها الدعوة وتقديم التقارير إلى مجلس الأمن والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان، وإجراء الزيارات الميدانية، ووضع الإرشادات وتعزيز الشراكات داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها. وختاماً، كانت الممثلة الخاصة داعية عامة في عدد من المناسبات في محافل عامة شتى.

ألف - جلسات الإحاطة وأنشطة الدعوة على الصعيد العالمي

٣٠ - طوال الفترة المشمولة بالتقرير، دعت الممثلة الخاصة لإطلاع هيئات الأمم المتحدة، بما فيها مجلس الأمن والفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، على الأوضاع الإنسانية في جمهورية أفريقيا الوسطى والجمهورية العربية السورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان والعراق ومالي. كما قدمت للفريق العامل أربعة من تقارير الأمين العام عن حالة الأطفال والنزاع المسلح في الجمهورية العربية السورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية والفلبين ومالي. ويوم ٧ آذار/مارس، أطلعت الممثلة الخاصة واليونسيف مجلس الأمن على إطلاق حملة "أطفال، لا جنود". وأقر المجلس في وقت لاحق أهداف الحملة من خلال اتخاذ القرار ٢١٤٣ (٢٠١٤). وهذه هي المرة الأولى التي يتضمن فيها قراراً ما إشارة إلى أهمية تسجيل المواليد كأداة لمنع تجنيد القصر. وأدى اعتراف المجلس بأن استخدام المدارس لأغراض عسكرية هو مصدر قلق بالغ إلى تنشيط عملية وضع السياسات. وتعكس هذه العملية بل

وتعزّز الولايات الواردة في عدد من القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة (على سبيل المثال ١٤١/٦٦ و ٢٤١/٦٣ و ١٩٠/٥٧ و ٧٩/٥٥) والتي دعت إلى اتخاذ تدابير لضمان احترام حق الأطفال في التعليم والصحة.

٣١ - وفي ٥ أيار/مايو، أطلقت الممثلة الخاصة، بمعية الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع، لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢١٢٧ (٢٠١٣) بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى، وقدمت معلومات عن الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت ضد الأطفال ودعيا للجنة إلى اتخاذ إجراءات لاستهداف الجناة.

٣٢ - وقدمت الممثل الخاص عرضاً شفوياً عن آخر المستجدات إلى مجلس حقوق الإنسان في افتتاح دورته الرابعة والعشرين، التي عقدت في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، ومرة أخرى في ١٢ آذار/مارس ٢٠١٤. وفي كلتا المناسبتين، سلطت الضوء على ضرورة إدراج مسألة الأطفال في خضم النزاعات المسلحة في جميع التقارير والتوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان. وفي جنيف، أطلقت الممثلة الخاصة المجموعات الإقليمية الأفريقية والآسيوية على المستجدات لإبراز الاتجاهات والتحديات المرتبطة بولاية الأطفال والنزاعات المسلحة؛ وتشجيع دول أخرى على تصديق البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة؛ والتماس دعمهم لحملة "أطفال، لا جنود".

٣٣ - وفي أيار/مايو، دعيت الممثلة الخاصة في أديس أبابا لرئاسة اجتماع جانبي مع الدول الأفريقية له صلة بحملة "أطفال، لا جنود" لمناقشة التحديات الخاصة وأفضل الممارسات والاستراتيجيات من أجل وضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم على أيدي القوات الحكومية. وقد نظمت لكسمبرغ هذا الاجتماع بمساعدة من الاتحاد الأفريقي. وشكّلت مجموعة غير رسمية من الدول الشريكة المهمة للمضي قدماً في مناقشة هذا الموضوع في أديس أبابا.

٣٤ - وفي أيار/مايو، شاركت الممثلة الخاصة في استضافة اجتماع في نيويورك بالتعاون مع فرنسا من أجل تقييم التقدم المحرز والتحديات المتبقية منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤)، الذي استحدث المجلس بموجبه عملية خطط العمل لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم. وقد أبرز الاجتماع، الذي شاركت فيه أيضاً اليونيسيف والممثلين الدائمين لبنين ولكسمبرغ لدى الأمم المتحدة، أن خطط العمل أثبتت أنها أدوات فعالة لحماية الأطفال المتضررين من النزاعات وردد النداءات المتكررة التي تدعو فيها الجمعية العامة الدول الأعضاء إلى اتخاذ تدابير فعالة لإنهاء جميع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال.

٣٥ - وفي حزيران/يونيه، شاركت الممثلة الخاصة في مؤتمر القمة العالمي للقضاء على العنف الجنسي في حالات النزاع، الذي شارك في استضافته وزير الدولة للشؤون الخارجية والكومنولث، وليام هيج، والمبعوثة الخاصة لمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، أنجلينا جولي. وقد حفز مؤتمر القمة العالمي الدعم السياسي العالمي لمكافحة العنف الجنسي في النزاعات، وجمع للمرة الأولى أصواتاً من جميع الآفاق والخلفيات الجغرافية للحديث عن هذه المسألة. واغتنت الممثلة الخاصة هذه الفرصة لدفع مسألة العنف الجنسي ضد الأطفال إلى الواجهة وتعزيز الرسائل التي توجهها الأمم المتحدة وشركاؤها في منظمات المجتمع المدني.

٣٦ - وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، ظلت الممثلة الخاصة على اتصال بالدول الأعضاء بشأن خطة عملها من خلال البعثات الدائمة في نيويورك، سواء في الاجتماعات المعقودة مع المنظمات الإقليمية أو الزيارات الميدانية. وعملت أيضاً على الصعيد الثنائي مع الدول الأعضاء المهتمة بتقديم الدعم والمساعدة التقنية لتنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح. وكانت لقاءاتها الثنائية مع مسؤولي البلدان المتضررة من النزاعات تهدف إلى دعم جهودهم الرامية إلى إنهاء الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال ومنعها.

٣٧ - ففي حزيران/يونيه على سبيل المثال، شاركت الممثلة الخاصة في اجتماع مائدة مستديرة رفيعة المستوى بشأن تجنيد الأطفال واستخدامهم على أيدي القوات المسلحة الوطنية، مع التركيز بشكل خاص على إعادة إدماج الأطفال، وذلك بناء على دعوة من حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وحضرت وفود وزارية من جمهورية الكونغو الديمقراطية وسيراليون والصومال هذه المائدة المستديرة، التي شكلت منتدى لتبادل الخبرات والدروس المستخلصة من البلدان التي أنهت تجنيد الأطفال واستخدامهم، ولفائدة البلدان التي تبرز تقدماً في جوانب إعادة إدماج الأطفال الذين فصلوا عن القوات المسلحة والجماعات المسلحة. وعززت المائدة المستديرة مناقشات مماثلة جرت في جنيف بسويسرا في آذار/مارس وفي أديس أبابا في أيار/مايو، وسلطت الضوء على أهمية تبادل الخبرات في مجال تشجيع البلدان على تولي زمام الأمور بنفسها. وقد أُصدر إعلان التزام في ختام هذه المائدة المستديرة.

٣٨ - وقد دعمت الممثلة الخاصة إلى إدراج قضية الأطفال والنزاعات المسلحة في المناقشات الجارية بشأن خطة ما بعد عام ٢٠١٥. وفي هذا الصدد، حضرت معتكفاً عُقد للممثلين الدائمين للبلدان الأفريقية في نيويورك في نيسان/أبريل كان الهدف منه توحيد مواقف مجموعة الدول الأفريقية. وبالمثل، وبناء على دعوة من حكومة الجزائر، سافرت إلى الجزائر العاصمة

في أيار/مايو لحضور المؤتمر الوزاري ١٧ لحركة عدم الانحياز، وهو ما شكل فرصة أخرى لتعزيز الدعوة التي تقوم بها في ما يتعلق بخطة ما بعد عام ٢٠١٥.

٣٩ - وفي سياق أنشطة الدعوة التي تقوم بها الممثلة الخاصة، واصلت التشجيع على التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، صادقت ثلاث دول/مناطق (إثيوبيا وإستونيا ودولة فلسطين) على البروتوكول الاختياري، ليصل عددها الإجمالي إلى ١٥٦. والاتحاد الأوروبي هو أول منظمة إقليمية تبلغ فيها نسبة التصديق على البروتوكول الاختياري ١٠٠ في المائة.

٤٠ - وشاركت الممثلة الخاصة أيضاً في أنشطة عامة لزيادة الوعي وحشد الدعم لحماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة. وقد ألفت محاضرات في مجموعات الدعوة وفي الجامعات، مثل كلية لندن للاقتصاد وجامعة هارفرد، ومجامع الفكر مثل مؤسسة تشايم هاوس التي يوجد مقرها في لندن، ومجلس الشؤون العالمية الذي يوجد مقره في سياتل. وكانت الممثلة الخاصة متحدثة رئيسية أو متحدثة ضيفة في طائفة واسعة من المناسبات.

٤١ - وأجرت الممثلة الخاصة أيضاً مقابلات منتظمة مع ممثلي وسائل الإعلام الدولية للدعوة إلى حماية الأطفال المتضررين من النزاعات وتسليط الضوء على الحالات التي ترتكب فيها انتهاكات جسيمة في حق الأطفال. وبالإضافة إلى ذلك، اتصلت الممثلة الخاصة بالجمهور عامة من خلال بيانات نُشرت على الموقع الإلكتروني لمكتبها وأُتيحت باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة وعبر وسائل الإعلام الاجتماعية. ومنذ آب/أغسطس عام ٢٠١٣، زادت أنشطة التوعية التي تقوم بها الممثلة الخاصة عبر وسائل الاعلام الاجتماعية إلى أكثر من الضعف.

باء - الزيارات الميدانية

٤٢ - تنبؤاً الزيارات الميدانية مكانة مركزية في جهود الدعوة التي تبذلها الممثلة الخاصة، لأنها تمثل فرصاً للتواصل مباشرة مع الحكومات والأطراف الأخرى في النزاعات من أجل الدعوة لحماية الأطفال، وتأمين الحصول على التزامات ملموسة، ودعم تنفيذ آلية الرصد والإبلاغ.

٤٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت الممثلة الخاصة بزيارات ميدانية إلى كوت ديفوار (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣)، واليمن (أيار/مايو ٢٠١٤). وقامت أيضاً بزيارات مشتركة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، صحبة المستشار الخاص للأمين العام المعني

يمنع الإبادة الجماعية، وممثل عن مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح، وإلى جنوب السودان في حزيران/يونيه ٢٠١٤ صحة المدير العام لليونسكو، إيرينا بوكوفا، ومبعوث اليونسكو الخاص للسلام والمصالحة، فورست ويتكر. وقد أتاحت هذه الزيارات الميدانية فرصاً لمتابعة ما نُفذ من خطط العمل، وإجراء تقييم مباشر لتأثير النزاعات المسلحة في الأطفال، والدفاع عن جوانب محددة من ولاية الممثلة الخاصة. واجتمعت الممثلة الخاصة خلال زيارتها بمسؤولين حكوميين، وكبار ممثلي القوات المسلحة الوطنية ووكالات إنفاذ القانون، والجماعات المسلحة غير حكومية، وممثلين عن أوساط المساعدة الإنسانية والسلوك الدبلوماسي وهيئات المجتمع المدني، والمشردين داخلياً والأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

٤٤ - سافرت الممثلة الخاصة إلى كينشاسا وغوما وروتشورو وبيني في جمهورية الكونغو الديمقراطية في الفترة من ١٧ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ لتقييم أوضاع الأطفال والتقدم الذي أحرزته الحكومة والأمم المتحدة منذ توقيع خطة العمل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.

٤٥ - ورحبت الممثلة الخاصة بالتعاون المتين القائم بين الحكومة واليونسيف وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، الذي أسفر عن تسريح مئات الأطفال من القوات الأمنية الوطنية. كما ناقشت الممثلة الخاصة التقدم المحرز والتحديات القائمة في التصدي للانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال وللإفلات من العقاب، مشددة على الحاجة إلى إجراءات أقوى للتحقق من السن في صفوف القوات الأمنية الوطنية، وللتنفيذ الكامل لحظر احتجاز الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة.

٤٦ - وفي ضوء أنشطة الجماعات المسلحة، شددت الممثلة الخاصة على أهمية بذل جهود متواصلة لكفالة تناول الاحتياجات الخاصة للأطفال بشكل كامل في البرنامج الوطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وضمان عدم إلحاق مرتكبي انتهاكات حقوق الطفل بصفوف القوات الأمنية الوطنية وإخضاعهم للمساءلة. وأصرت أيضاً على أن يكون إصلاح المدارس من الأولويات من أجل إتاحة فرص مستقبل أفضل للأطفال.

جمهورية أفريقيا الوسطى

٤٧ - في سياق تصاعد أعمال العنف وتدهور الوضع الأمني في جمهورية أفريقيا الوسطى، زارت الممثلة الخاصة هذا البلد في الفترة من ١٧ إلى ٢١ كانون الثاني/ديسمبر ٢٠١٣،

صحبة المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية، أداما دينغ، وممثل عن مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع المسلح.

٤٨ - وأجريت هذه الزيارة بعد أيام فقط من مقتل أكثر من ١ ٠٠٠ شخص في أعمال العنف الطائفي وفي أعقاب الانتهاكات الواسعة النطاق التي ارتكبتها ضد الأطفال أفراد سابقون في جماعة سيلبكا وجماعة المتصدين لحملة السواطير. وكان الهدف الأساسي من الزيارة هو تقييم تأثير النزاع في الأطفال، وحض السلطات الانتقالية والمحاورين المعنيين الآخرين على وقف العنف وتوفير حماية أفضل للمدنيين. وحثت الممثلة الخاصة السلطات الانتقالية على ضمان الوصول الآمن إلى مواقع التجميع وتيسير تحديد هوية الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة وتسليمهم. كما اجتمعت بممثلي بعثة الدعم الدولية بقيادة أفريقية في جمهورية أفريقيا الوسطى، وممثلي عملية سانغريس، وهي الوحدة العسكرية الفرنسية في جمهورية أفريقيا الوسطى، لمناقشة القضايا العملية المتعلقة بتعزيز حماية الأطفال. وعقدت اجتماعات مع الزعماء الدينيين وقادة المجتمع المدني لتحديد نقاط الانطلاق لإجراء حوار مجتمعي. وبالإضافة إلى ذلك، التقت أسراً نازحة بسبب النزاع وتفاعلت مع الجهات الفاعلة الإنسانية في بانغي وبوسانغوا لتقييم احتياجاتها وفهم المصاعب التي تواجهها.

٤٩ - ودعت الممثلة الخاصة إلى الإسراع بتعزيز قدرات الأمم المتحدة لضمان استجابة كافية لأزمة حماية الأطفال. وعملت أيضا مع شركاء من الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي من أجل ضمان أن تُدرج في أية تسوية سياسية التزامات بإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة التي ترتكبتها أطراف النزاع ضد الأطفال. وقد أدى ذلك إلى تضمين هذه الإشارات في الاتفاق على وقف أعمال القتال الذي تم توقيعه في برازافيل في ٢٣ تموز/يوليه.

اليمن

٥٠ - سافرت الممثلة الخاصة إلى اليمن خلال الفترة من ١٣ إلى ١٥ أيار/مايو، بدعوة من الحكومة، لتوقيع خطة عمل لوضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم على أيدي القوات الحكومية. وجاءت هذه الزيارة عقب رحلتها إلى اليمن في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ لتيسير الحوار مع الحكومة بشأن هذه المسألة.

٥١ - وكان توقيع خطة العمل، الذي أتى بعد أكثر من عام من المفاوضات بين اليونسيف وممثلي الحكومة، بمثابة خطوة هامة جسدت التزام الحكومة بتحقيق الاستقرار على المدى الطويل من خلال إصلاح قطاع الأمن والاحترام الكامل لسيادة القانون وحقوق الإنسان.

٥٢ - ويجب اتخاذ عدد من التدابير الأساسية على سبيل الأولوية من أجل ضمان تنفيذ فعال لخطة العمل، مثل إجراءات تحديد سن الأشخاص، وتحديد سن التجنيد الطوعي بما يتفق مع التزامات اليمن الدولية. كما سيكون إنشاء لجنة وزارية مشتركة أمراً جوهرياً، وكذلك الشأن بالنسبة لتعزيز مصلحة الأحوال المدنية والسجل المدني لضمان تسجيل الجميع مجاناً عند الولادة.

جنوب السودان

٥٣ - سافرت الممثلة الخاصة إلى جنوب السودان في الفترة من ٢٢ إلى ٢٧ حزيران/يونيه لتقييم تأثير الأزمة القائمة منذ ١٥ كانون الثاني/ديسمبر ٢٠١٣ على الأطفال، ومتابعة تنفيذ خطة العمل الموقعة في عام ٢٠١٢. وفي ٢٤ حزيران/يونيه، شهدت توقيع اتفاق إعادة التزام حكومة جنوب السودان والأمم المتحدة بإنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم على أيدي الجيش الشعبي لتحرير السودان. وتناول الاتفاق أيضاً قتل الأطفال وتشويههم، والعنف الجنسي ضدهم، والاعتداءات على المدارس والمستشفيات. وقد جرى جزء من الزيارة بالاشتراك مع المديرية العامة لليونسكو، ومبعوث اليونسكو الخاص للسلام والمصالحة، وشمل أنشطة الدعوة لحماية المدارس والتعليم في مناطق التراع.

٥٤ - ودعت الممثلة الخاصة، خلال مختلف اتصالاتها مع المحاورين من الحكومة والجيش الشعبي لتحرير السودان وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان والأمم المتحدة، قادة جنوب السودان إلى وضع حد لهذه الأزمة الإنسانية، ووضع حد للانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، وضمان المساءلة عن طريق تقديم الجناة إلى العدالة. وقامت بالدعوة على نفس المنوال لدى الجماعات المسلحة من غير الدول، مثل الحركة الديمقراطية/الجيش الديمقراطي لجنوب السودان بقيادة ديفيد ياو ياو، وجيش تحرير جنوب السودان، الذي اندمج في الجيش الشعبي لتحرير السودان عام ٢٠١٣.

٥٥ - وقبل الزيارة المذكورة أعلاه، اجتمعت الممثلة الخاصة في أديس أبابا في أيار/مايو بنائب الرئيس السابق وزعيم حركة/جيش تحرير شعب السودان المعارض/المعارضة، ريك مشار، وأعربت له عن قلقها إزاء تقارير عن قيام قواته بتجنيد واستخدام أعداد كبيرة من الأطفال أو قتلهم أو تشويههم أو اغتصابهم. وقد حصلت الممثلة الخاصة على التزام موقع بوضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم وجميع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضدهم. وفي وقت كتابة هذا التقرير، لم ينفذ هذا الالتزام بعد، ويواصل الجانبان ارتكاب انتهاكات ضد الأطفال بلا هوادة.

كوت ديفوار

٥٦ - زارت الممثلة الخاصة كوت ديفوار في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣. بمناسبة رابع معتكف رفيع المستوى بشأن تعزيز السلام والأمن والاستقرار في أفريقيا، دعا إلى عقده الاتحاد الأفريقي في أبيدجان. واجتمعت مع السلطات الإيفوارية والقيادة العليا لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وأعضاء فريق الأمم المتحدة القطري. وعلى الرغم من إحراز تقدم كبير في ما يتعلق بتجنيد الأطفال واستخدامهم، لا يزال إفلات مرتكبي العنف الجنسي من العقاب وقلة سبل وصول ضحايا العنف الجنسي إلى العدالة من الشواغل التي يجب معالجتها بواسطة تقديم الدعم إلى نظام العدالة ومن خلال الإصلاح التشريعي والإجرائي. ودعت الممثلة الخاصة إلى تعزيز الإطار القانوني واتخاذ إجراءات للتغلب على العقبات القضائية، ولا سيما إرغام الضحايا على تقديم شهادات طبية مكلفة من أجل رفع الشكاوى، مما يشكل عقبة رئيسية أمام توجيه التهم إلى الجناة المشتبه بهم.

جيم - حماية المدارس والمستشفيات من الهجمات

٥٧ - بموجب القانون الإنساني الدولي، تُعتبر المدارس والمستشفيات مواقع مدنية محمية، ومن ثم تستفيد من مبادئ التمييز الإنسانية. ومع ذلك، فلهجمات على المدارس والمستشفيات خلال النزاعات المسلحة منتشرة بشكل مثير للجزع وتنطوي على أخطار جسيمة على الأطفال. وقد أبرز مجلس الأمن في قراره ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢١٤٣ (٢٠١٤) الانتهاك الذي تشكل الهجمات على المدارس والمستشفيات، وقدم توجيهات واضحة بشأن ضرورة رصد هذا الانتهاك الخطير والإبلاغ عنه، وأعرب عن عميق القلق إزاء استخدام المدارس لأغراض عسكرية، وشجع الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير ملموسة لردع هذه الممارسات. وبالمثل، دعت الجمعية العامة الدول إلى ضمان استمرار حصول الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة على التعليم.

٥٨ - ومن أجل تعزيز تنفيذ القرارين المذكورين، قامت الممثلة الخاصة، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمة الصحة العالمية، بوضع المذكرة التوجيهية المعنونة "حماية المدارس والمستشفيات: إنهاء الهجمات على التعليم والرعاية الصحية". وتهدف المذكرة التوجيهية، التي صدرت في ٢١ أيار/مايو، إلى تعزيز رصد الهجمات التي تُشن على المدارس والمستشفيات والإبلاغ عنها من خلال تقديم تعاريف أساسية ونصائح عملية. وتشجع المذكرة التوجيهية أيضاً على القيام بأنشطة الدعوة لدى أطراف النزاع والحوار معها وتعميق الشراكات بين مختلف أصحاب

المصلحة في إطار معالجة محنة الأطفال الذين يلتمسون الحصول على التعليم والرعاية الصحية. وعلاوة على ذلك، تقدّم نصائح عملية بشأن كيفية القيام بالدعوة لدى أطراف النزاع من أجل منع استخدام المدارس والمستشفيات لأغراض عسكرية. ولضمان نشر التوجيهات على نطاق واسع وتنفيذها بشكل فعال، يجري إصدارها باللغات الإنكليزية والعربية والفرنسية. وتشجع الممثلة الخاصة بشدة الدول الأعضاء على الترويج للمذكرة التوجيهية وإدخال تغييرات على سياساتها وتشريعاتها الوطنية، وإدراج المبادئ التوجيهية في العقيدة والأدلة والتدريبات العسكرية.

دال - دعم إعادة الإدماج الفعال للأطفال

٥٩ - لئن كانت برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج حاسمة في التصدي لتجنيد الأطفال واستخدامهم، فإن جانب إعادة إدماجهم، من خلال توفير خيارات جذابة ودائمة لهم، عنصرٌ أساسي في التخفيف من مخاطر إعادة تجنيدهم من قبل الجماعات المسلحة. وما البحث عن أسر الأطفال ولم شملهم بها، وإعادة الإدماج في المجتمعات المحلية، وتقديم المساعدة النفسية - الاجتماعية، وتوفير التعليم والتدريب على المهارات إلا عدد قليل من الخدمات التي تكتسي أهمية أساسية لمساعدة الأطفال على التعافي من آثار النزاع والانتقال إلى مرحلة البلوغ.

٦٠ - ويعيش الأطفال الذين تجنّدهم القوات والجماعات المسلحة وتستخدمهم خارج مجتمعاتهم المحلية ويتغيّيون عن مدارسهم، أحياناً لسنوات؛ ولذلك، غالباً ما يكون من الضروري أن يكتسبوا مجدداً المهارات الاجتماعية اللازمة للتعامل مع مجتمعاتهم المحلية والاستفادة من الفرص الاقتصادية وكذلك فرص كسب العيش. ومفهوم إعادة الإدماج المجتمعي المستدام ليس جديداً. بل كان جزءاً من توصيات تقرير عام ١٩٩٦ الذي أعدته غراسا ماشيل بشأن أثر النزاع المسلح على الأطفال. ومع ذلك، لا يزال من الصعب تنفيذ برامج إعادة إدماج فعالة. وغالباً ما يكون هناك افتقار إلى الموارد الكافية لتوفير برامج فعالة.

٦١ - ويجب أن تشمل الشراكات بين الحكومات المعنية والبلدان المانحة والأمم المتحدة والمجتمع المدني جميع مراحل التدخل بعد النزاع، من التعافي إلى بناء السلام والتنمية. وينبغي أن تعكس استراتيجيات بناء السلام بصورة متزايدة احتياجات إعادة الإدماج للأطفال الذين يفصلون عن القوات أو الجماعات المسلحة بغية جعل برامج الأطفال والشباب أساساً للسلام الدائم.

٦٢ - وعلاوة على ذلك، شاركت الممثلة الخاصة في المبادرات الرامية إلى تعزيز الحوار بين بلدان الجنوب بشأن إعادة إدماج الأطفال، مثل المؤتمر العالمي الثالث المعني بعمل الأطفال

الذي عقدته منظمة العمل الدولية في برازيليا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. وخلال ذلك المؤتمر، شجعت الممثلة الخاصة المشاركين على إعطاء الأولوية لقضية الجنود الأطفال؛ وشاركت في اجتماع جانبي استضافته لكسمبرغ خلال المناقشة المفتوحة للاتحاد الأفريقي المعقودة في أيار/مايو ٢٠١٤؛ وحضرت اجتماع مائدة مستديرة على مستوى الوزراء بشأن الأطفال والنزاع المسلح في مؤتمر القمة العالمي لإنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع، الذي عُقد في لندن في حزيران/يونيه. وأتاحت هذه المناسبات الفرصة لإجراء مناقشات بين البلدان التي شهدت تحارب مماثلة في نزع سلاح الأطفال وتسريحهم وإعادة إدماجهم، وسمحت للمشاركين بتبادل الخبرات والدروس المستخلصة. وستواصل الممثلة الخاصة الاستناد إلى هذه المبادرات الإيجابية التي تعزز استحداث شبكات التواصل بين بلدان الجنوب بشأن إعادة إدماج الأطفال.

٦٣ - ويسرُّ الممثلة الخاصة بوجه خاص أن تشير إلى جهود مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الرامية إلى زيادة فرص حصول اللاجئين والمشردين داخلياً على التعليم، حتى في مراحل الطوارئ من عملياتها. وتركيزُ المفوضية على الحصول على التعليم باعتباره أداة حماية لمنع التجنيد القسري، والعنف الجنسي، وعمل الأطفال، والزواج المبكر أو القسري خطوةً في الاتجاه الصحيح. وقد قطعت المفوضية، التي تشمل ولايتها ٥١ مليون شخص، شوطاً طويلاً، جنباً إلى جنب مع السلطات المضيفة، في ضمان جلب التعليم لمستقبل أكثر إشراقاً للشباب الذين يعيشون في ظروف صعبة.

٦٤ - ويتيح وضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ فرصة إضافية للتفكير في الخبرات والدروس المستخلصة من عقود من برامج إعادة الإدماج. والممثلة الخاصة على اقتناع بأن أفضل الممارسات في مجال إعادة الإدماج ينبغي أن تُدرج في خطة التنمية الجديدة كجانب أساسي من جوانب البناء المجتمعي المحلي في المجتمعات العامة الخارجة من النزاعات.

خامساً - التعاون والشراسة

ألف - آخر المستجدات عن التعاون مع شركاء الأمم المتحدة

٦٥ - واصلت الممثلة الخاصة، تمثيلاً مع ولايتها المتمثلة في التعاون والتنسيق مع هيئات الأمم المتحدة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، العمل مع الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج التابعة لبرنامج الأمم المتحدة وإدارات/مكاتب الأمانة العامة، بما فيها إدارة الشؤون السياسية، وإدارة عمليات حفظ السلام، ومنظمة العمل الدولية، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة

الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ومنظمة الصحة العالمية، سواء في الميدان أو في مقر الأمم المتحدة، لتعزيز آليات الرصد والإبلاغ والعمل على تنفيذ مبادرات مشتركة لتعزيز التعاون والتآزر في المجالات ذات الاهتمام المشترك بغية النهوض بالأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة وحمايتهم.

٦٦ - وعملت الممثلة الخاصة أيضاً بشكل وثيق مع مفوضية حقوق الإنسان وكذلك مع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع والمستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية. وتم تكثيف المساعي المشتركة في حالات الأزمات وتبادل المعلومات بشأن الانتهاكات الجسيمة التي تدخل في نطاق ولاياتهم، بما في ذلك في سياق "خطة عمل الحقوق أولاً". وأتاحت الزيارات المشتركة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان الفرص لتعزيز تنسيق الدعوة وزيادة تأثيرها في التخفيف من محنة السكان المستضعفين في حالات النزاع، ولا سيما الأطفال منهم. واتصلت الممثلة الخاصة أيضاً بلجنة الأمم المتحدة للتحقيق في جمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان من أجل تبادل المعلومات المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال والإصرار على أهمية تعزيز التحقيقات في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل.

٦٧ - وواصلت الممثلة الخاصة، بوصفها عضواً في فريق الاستعراض المعني بسياسة الأمم المتحدة المتعلقة ببذل العناية الواجبة لمراعاة حقوق الإنسان، التأكيد على الروابط القائمة بين الولاية المتصلة بالأطفال والنزاعات المسلحة وتنفيذ السياسة العامة، بطرق منها تعزيز الإثراء المتبادل بين خطط العمل وتدابير التخفيف التي ينبغي اتخاذها في إطار تنفيذ السياسة العامة.

٦٨ - وشاركت الممثلة الخاصة ومكتبها، في إطار العضوية في شبكة "الحقوق أولاً" ومن خلال الدعوات الواردة في بعض المناسبات للمشاركة في فريق كبار المستشارين الذي يترأسه نائب الأمين العام، في تفعيل خطة عمل "الحقوق أولاً" وقدموا المعلومات والمشورة في ما يتعلق بالحالات المثيرة للقلق.

٦٩ - وعمل مكتب الممثلة الخاصة بشكل وثيق مع إدارة عمليات حفظ السلام على وضع نماذج تدريبية موحدة بشأن حماية الطفل من أجل جميع فئات أفراد حفظ السلام. وتحقيقاً لهذه الغاية، قامت إدارة عمليات حفظ السلام بتحديث موادها الأساسية للتدريب قبل النشر، ووضعت دورة تدريبية متخصصة مدتها يومان للأفراد العسكريين بشأن حماية الطفل كي يحضروها خلال التدريب السابق لنشرهم. وصدقت الدول الأعضاء على المواد في كينيا في آذار/مارس ٢٠١٣، وجربت المواد في أوروغواي وماليزيا في الربع الثالث من عام

٢٠١٣، وبدأ العمل بها في نيسان/أبريل ٢٠١٤. وتدريب قوات حفظ السلام أمر أساسي لحماية الأطفال في عمليات حفظ السلام ومن أجل الرصد والإبلاغ. وتشجع الممثلة الخاصة الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية على الاستفادة الكاملة من التدريب لضمان أن يتم تدريب القوات على حماية الأطفال قبل مدة نشرهم في عمليات حفظ السلام وخلافاً. وعلاوة على ذلك، يعمل مكتب الممثلة الخاصة بشكل وثيق جداً مع إدارة عمليات حفظ السلام ومفوضية حقوق الإنسان واليونسيف بشأن أعمال التخطيط لعمليات حفظ السلام الحالية والقادمة في ما يتعلق بالقدرات الكافية لحماية الطفل.

باء - العمل مع المنظمات الإقليمية الاتحاد الأفريقي

٧٠ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الممثلة الخاصة تعاونها مع الاتحاد الأفريقي. ففي ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، أضفت الصفة الرسمية على التعاون الجاري من خلال إعلان مشترك للنوايا يتنبأ بمجالات التعاون التالية، التي ستشهد مشاركة اليونسيف في التنفيذ: (أ) وضع استراتيجية لتعميم الشواغل المتعلقة بحماية الطفل في أنشطة الاتحاد الأفريقي؛ (ب) ووضع سياسات وممارسات في مجال حماية الطفل وفقاً للمعايير الإقليمية والدولية، بما في ذلك صياغة مبادئ توجيهية للبعثات التي يقودها الاتحاد الأفريقي؛ (ج) وضمان وجود قدرة مكرسة لحماية الطفل داخل إدارة السلام والأمن التابعة لمفوضية الاتحاد الأفريقي؛ (د) والقيام بشكل مشترك بوضع برنامج عمل لمواصلة تنفيذ الأنشطة المتوقعة في الإعلان. وعلى النحو المتوخى في الإعلان، أوفدت الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي مستشاراً في مجال حماية الأطفال للمضي قدماً في تحقيق أهداف الشراكة.

٧١ - وفي كانون الثاني/يناير، حضرت الممثلة الخاصة الجزء الرفيع المستوى من مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي بهدف تعزيز الشراكات، وإجراء مناقشات مع رؤساء دول ووزراء البلدان الأفريقية التي تشملها ولايتها بشأن حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة والقيام بأنشطة الدعوة في هذا الشأن.

٧٢ - وقدمت الممثلة الخاصة إحاطة إعلامية إلى مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في أديس أبابا في ٨ أيار/مايو في جلسة المجلس المفتوحة الأولى المخصصة للأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، التي عُقدت برئاسة جمهورية تنزانيا المتحدة. وخلال الجلسة، تلقت الممثلة الخاصة دعماً قوياً من جميع أعضاء مجلس السلم والأمن، وكان الاجتماع فرصة لمناقشة القضايا التي تؤثر في الأطفال في حالات النزاع في أفريقيا، مع التركيز على إعادة

الإدماج المستدام. ورحب أعضاء مجلس السلم والأمن بالتعاون مع مكتب الممثلة الخاصة، وأيدوا حملة "أطفال، لا جنود"، وطلبوا أن تُعقد جلسات منتظمة بشأن قضية الأطفال والنزاعات المسلحة.

٧٣ - واغتتمت الممثلة الخاصة أيضاً تلك الفرصة للاجتماع بلجنة أمانة الاتحاد الأفريقي للتحقيق في جنوب السودان من أجل بحث إمكانيات تقديم الخبرة المتخصصة المتعلقة بحماية الطفل إلى اللجنة. وعلاوة على ذلك، أجرت الممثلة الخاصة مناقشات مع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية من أجل التعاون في تعزيز حماية الطفل في جنوب السودان خلال مرحلة تفعيل اتفاق وقف إطلاق النار. وستواصل الممثلة الخاصة العمل مع الاتحاد الأفريقي لضمان التعاون والمتابعة الفعالين.

جامعة الدول العربية

٧٤ - بما أن عدداً من الحالات الواردة في تقرير الأمين العام بشأن الأطفال والنزاع المسلح توجد في المنطقة العربية، واصلت الممثلة الخاصة العمل مع جامعة الدول العربية، في إطار المتابعة المتعلقة بزيارتها السابقة إلى مقر الجامعة في القاهرة في عام ٢٠١٢. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اجتمعت الممثلة الخاصة بالمراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة بهدف تحديد الوسائل الكفيلة بزيادة تعزيز التعاون مع الجامعة، وذلك تمشياً مع الاجتماع العام الثاني عشر للتعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية [انظر الموقع الشبكي <http://www.un.org/sg/statements/index.asp.nid=7795?>] الذي عقد في جنيف في حزيران/يونيه. وقدمت الممثلة الخاصة، في تموز/يوليه في نيويورك، إحاطة إعلامية إلى الممثلين الدائمين للدول الأعضاء في الجامعة لدى الأمم المتحدة بشأن ولايتها وسبل المضي قدماً في تعزيز التعامل بين مكتبها والجامعة. وستسعى الممثلة الخاصة والجامعة، بقيادة مكتبها في نيويورك، إلى إبرام اتفاق لتيسير التعاون ووضع إطار للعمل بشأن قضية الأطفال والنزاعات المسلحة ضمن العمل الأوسع للجامعة في سياقات النزاعات المسلحة في الدول الأعضاء.

الاتحاد الأوروبي

٧٥ - واصلت الممثلة الخاصة تعزيز شراكتها مع الاتحاد الأوروبي. وأكدت على أهمية تشجيع تنفيذ مبادئ الاتحاد الأوروبي التوجيهية بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة وأهمية استخدام الاتحاد الأوروبي لكل الأدوات المتاحة لما فيه منفعة الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة. وظل مكتبها على اتصال وثيق بالاتحاد الأوروبي بشأن مسائل الدعوة، وبالأساس من خلال الدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية، التي بلغ فيها تعميم مراعاة حماية الطفل

مستوى متقدماً جداً. وفي حزيران/يونيه مثلاً، أجرى مكتب الممثلة الخاصة، بالتعاون مع اليونيسيف ومنظمات المجتمع المدني، تدريباً لموظفي الدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية في بروكسل بشأن حماية الطفل. وقامت الممثلة الخاصة والممثلة السامية للاتحاد الأوروبي لشؤون السياسة الخارجية والأمنية، كاترين آشتن، أيضاً بأعمال دعوة عامة مشتركة بشأن حقوق الأطفال في حالات النزاع.

منظمة حلف شمال الأطلسي

٧٦ - واصلت الممثلة الخاصة العمل مع منظمة حلف شمال الأطلسي، وخاصة في ما يتعلق بإضفاء الطابع المؤسسي على إطار المنظمة لحماية الطفل. ويشمل الإطار نظام تدريب عملي على حماية الطفل من أجل جنود الحلف وشركائه، وتقديم المساعدة المناسبة لدعم تنفيذ خطط العمل في عمليات الحلف ذات الصلة بالموضوع. وكان اعتماد الوثائق الختامية لمؤتمر قمة الحلف، الذي عقد في شيكاغو بالولايات المتحدة، في أيار/مايو ٢٠١٢، التي تضمنت إشارات محددة إلى الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، معلماً هاماً على درب تعميم الشواغل المتعلقة بحماية الطفل داخل الحلف. ويواصل مكتب الممثلة الخاصة توفير الدعم لزيادة تطوير تدريب الحلف المتعلق بحماية الطفل، مستفيداً في ذلك من تجربته السابقة في وضع تدريب يقدم على شبكة الإنترنت أُطلق في عام ٢٠١٣ وغيرها من الموارد. وتتطلع الممثلة الخاصة إلى زيادة تعزيز تركيز الحلف على الشواغل المتعلقة بحماية الطفل خلال مؤتمر القمة المقبل الذي سيعقد في ويلز في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

سادساً - التوصيات

٧٧ - تهيب الممثلة الخاصة الدول الأعضاء التي هي محور حملة "أطفال، لا جنود" إلى مضاعفة جهودها وتكثيف تعاونها مع الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل من أجل الوفاء بالتزاماتها. وفي هذا الصدد، تدعو الجهات المانحة إلى تقديم التمويل الكافي والمستدام لتنفيذ خطط العمل.

٧٨ - وتهيب الممثلة الخاصة الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية إلى مواصلة تيسير وصول الأمم المتحدة إلى الجماعات المسلحة غير الحكومية والتحاور معها بهدف إنهاء الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل ومنعها، بطرق منها تعميم الشواغل المتعلقة بحماية الطفل في مفاوضات وقف إطلاق النار والسلام وضمن آليات التنفيذ.

٧٩ - وتهيب الممثلة الخاصة الدول الأعضاء إلى البحث عن بدائل لملاحقة واحتجاز الأطفال لارتباطهم المزعوم بجماعات مسلحة أو بموجب آليات مكافحة الإرهاب أو، على الأقل، ضمان أن تتماشى المحاكمات والإجراءات مع المعايير الدولية لقضاء الأحداث.

٨٠ - وإذ تلاحظ الممثلة الخاصة أهمية التبكير بالنظر والتخطيط على المدى الطويل بالنسبة لعملية إعادة إدماج وتأهيل الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، التي تقع في صلب العلاقة بين الأمن والتنمية، تدعو إلى إدراج هذه المسألة في جدول أعمال بناء السلام والإنعاش والتنمية للوكالات الدولية والجهات المانحة الثنائية وأخذها بشكل ملائم في الحسبان عند صياغة أهداف التنمية المستدامة.

٨١ - وتحت الممثلة الخاصة الدول الأعضاء التي لم تصدّق بعد على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة على القيام بذلك، وعلى سن تشريعات وسياسات وطنية فعّالة لتجريم تجنيد الأطفال واستخدامهم على أيدي القوات والجماعات المسلحة.

٨٢ - وتهيب الممثلة الخاصة الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والأطراف في النزاعات إلى بذل كل جهد ممكن لحماية المدارس والمستشفيات واعتماد تدابير ملموسة لردع استخدام المدارس لأغراض عسكرية.

٨٣ - وتهيب الممثلة الخاصة الدول الأعضاء والمجتمع المدني إلى ضمان إيلاء اهتمام خاص لجنة الفتيات والفتيان وتشجيع وضع أحكام محددة للأطفال في الجهود العالمية الرامية إلى إنهاء العنف الجنسي في حالات النزاع ومنعه والتصدي له.